

## كراسة الشروط والمواصفات

الخاصة بالمناقصة العامة رقم ( ) للعام المالى 2026/2025

توريد أحبار مختلفة لديوان العام والإدارات التابعة لها والوحدات المحلية و المديريات

تاريخ فتح المظاريف الفنية يوم الموافق / / 2026

فى تمام الساعة الثانية عشر ظهرا

مبلغ التأمين المؤقت 5000 ج (فقط خمسة الف جنيها لا غير)

نسبة التأمين النهائي 5% من قيمة كل امر توريد يصدر من الجهات

المستفيدة

ثمن كراسة الشروط 299 ج ( فقط مائتان وتسعة وتسعون جنيها) يضاف اليها 14% ضريبة على القيمة المضافة + خمسة جنيهات لصالح صندوق قادرون باختلاف + خمسة جنيهات لصالح صندوق كبار السن.

يتم لصق طابع الشهيد على الكراسة

تمهيد

رغبة من ديوان عام محافظة أسوان في طرح عملية توريد أحبار مختلفة للديوان العام والإدارات والوحدات المحلية التابعة له ومديريات الخدمات لمحافظة اسوانعلى

ان يكون الطرح والترسية فقط بمعرفة الديوان العام والتعاقد والتنفيذ بمعرفة كل جهة مستفيدة .

تخضع هذه العملية لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (182) لسنة 2018 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

احكام قانون تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية الصادر بالقانون رقم (5) لسنة 2015 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما يعد جزء لا يتجزأ من كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم.

يسرى بشأن التعاقد كافة القوانين واللوائح والأعراف ذات الصلة بموضوع العملية فيما لم يرد بشأنه نص في العقد.

يجب على الشركات المتنافسة تسجيل بياناتها على بوابة التعاقدات العامة ورافق ما يفيد ذلك.

اولا: طريقة التعاقد

وافقت السلطة المختصة على طرح العملية بطريق: المناقصة العامة وسيتم الترسية على سعر الوحدة الواحدة .

### ثانيا: آليات التنفيذ

الجهات المستفيدة	الديوان العام لمحافظة اسوان
تحصيل التأمين النهائي	النشر فى موقع بوابة التعاقدات العامة
اصدار اوامر التوريد	الاعلان بإحدى الصحف اليومية
ابرام العقود	اتخاذ اجراءات طرح المناقصة
الفحص والاستلام وسداد الثمن	تحصيل التأمين المؤقت
متابعة تنفيذ العقود واعمال الضمان	اجراءات البت والترسية للممارسة
اتخاذ كافة الاجراءات القانونية حيال الشركات المخلة بالتعاقد	اخطار اصحاب العطاءات التي تم الترسية عليها
	اعلان الجهات المستفيدة
	ابرام الاتفاقية الاطارية

ثالثا: المواصفات والأطر الفنية لموضوع التعاقد

### المواصفات الفنية للأصناف المطلوبة:

1- يجب أن تقدم الشركة عينه للفحص عن كل نوع ماركة خاصة بالطابعات و ماكينات التصوير وليس من كل الأنواع الخاصة بالأحبار بمعنى عينة عن الطابعة hp وسامسونج الخ .

- 2- يجب أن تكون الأصناف إنتاج العام الحالي وصالحة للإستخدام لمدة عامين من تاريخ التوريد و الفحص ومعبأة تعبئة سليمة وصحيحة في عبوات محكمة الغلق ومدون عليها الماركة و المنشأ وتاريخ الصلاحية .
- 3- الأصناف يجب تطابقها مع ظروف التشغيل للمواصفات القياسية المصرية من حيث درجة الحرارة الرطوبة .
- 4- أن تقوم الشركة الموردة بختم جميع عبواتها بختم الشركة وتاريخ التوريد .
- 5- يتم فحص عبوة واحدة من عدد العبوات الذى تم توريدها من الشركات الموردة وفى حالة وجود أي عطل في العبوة عند التركيب يتم إستبدالها من الشركة الموردة خلال مدة الضمان

رابعاً: مكان التنفيذ

يتم توريد الأصناف واستلامها بمقر الجهات المستفيدة .

مدة التوريد شهر من تاريخ اليوم التالي لاستلام اصل امر التوريد 0

خامساً: البرنامج الزمني المتوقع للإجراءات ومواعيد ومكان انعقاد الجلسات

م	الإجراء	التاريخ
1	تاريخ الاعلان	2026//
2	فتح المظاريف الفنية	2026//
3	جلسة البت الفني	2026/ /
4	فتح المظاريف المالية	2026/ /
5	الانتهاء من البت المالي	2026/ /

سادساً: شروط الطرح العامة والخاصة

1- جميع المعلومات والبيانات التي قامت المحافظة بذكرها في كراسة الشروط أو إعدادها لأجل توريد الأصناف محل هذه العملية تعد ملكية خالصة لمحافظة اسوان (إدارة التعاقدات) والجهات المستفيدة بما في ذلك حقوق النشر، ولا يحق للشركة أو أي طرف ثالث أن يحصل على تلك المعلومات عن طريقها وأن تستخدمها إلا فيما له علاقة بتوريد الأصناف محل العقد.

2- على جهة التعاقد أن تنفذ شروط العقد بحسن نية دون تأخير وطبقاً لشروط العقد، وإذا أخلت جهة التعاقد بأي شرط من شروط العقد أو تقاعست عن الدفع في الميعاد المحدد فيحق للشركة أن تطالب بالتعويض عن الخسائر الفعلية المترتبة على هذا التقصير وذلك وفقاً للإجراءات المنصوص عليها بأحكام القانون رقم (182) لسنة 2018 ولائحته التنفيذية

3- على الشركة التي تم ابرم العقد معها ان تقوم بتنفيذ (الاعمال) موضوع التعاقد في المواعيد المتفق عليها في العقد وطبقاً للجدول الزمني المقدم في عرضها والمذكور بأمر التوريد.

4- وفي حالة تقاعس الشركة بالتقصير أو الإهمال في أداء الأعمال على النحو المطلوب أو التأخير في التنفيذ والخاصة بالأعمال محل الطرح يتم تطبيق غرامات التأخير بالنسب والشروط الواردة بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية دون الرجوع الى الشركة عن المدة التي تأخرت فيها الشركة عن التوريد المتفق عليه وطبقا للجدول الزمنية المدرجة بالعقد، ولا يدخل في حساب مدة التأخير مدد التوقف التي يثبت لجهة التعاقد نشأتها عن اسباب قهرية لا يد للشركة فيها.

5- بعد فتح العطاء علانية أثناء جلسة فتح المظاريف لن يتم الكشف عن أي تفاصيل إضافية للعطاءات أو تقييمها أو التوصيات بشأن إرساء المناقصة للشركات المتنافسة أو أي أشخاص آخرين غير الموظفين المعنيين رسميا بهذه العملية إلى حين موعد إعلان نتائج البت رسميا طبقا للإجراءات الموضحة بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية وطبقا للبرنامج الزمني المحدد لهذه العملية.

6- يحق للمحافظة إصدار إضافات أو حذف أو تعديل لمضمون أي بند أو مستند من مستندات العملية بموجب خطاب أو إخطار رسمي إلى جميع الشركات المتنافسة والتي قامت بشراء كراسة الشروط والخدمات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بسبعة ايام على أن تعتبر أي إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات المتنافسة به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط وملزمة به في أي مرحلة من مراحلها.

7- يحق للمحافظة إلغاء العملية قبل البت فيها إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، كما يجوز إلغاؤها في أي من الحالات المنصوص عليها بمواد القانون رقم (182) لسنة 2018 ولائحته التنفيذية.

8- يسلم العطاء بالديوان العام لمحافظة اسوان (إدارة التعاقدات) قبل الساعة الثانية عشر ظهرا من اليوم المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية، ولن يعتد بأي عطاء يرد بعد هذا الموعد ولن يلتفت الى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

9- لا يجوز للمتعاقد النزول عن العقد او عن المبالغ المستحقة له كلها او بعضها، ومع ذلك يجوز ان يتنازل عن تلك المبالغ لاحد البنوك او الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية، ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك او الشركة دون الاخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد، كما لا يخل قبوله او نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الادارية قبله من حقوق.

10- لا يعتد بأي عطاء او تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في الاسعار الواردة بالعطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز.

11- تكون جميع المخاطباتو الإخطارات والمكاتبات والبيانات المتعلقة بالعملية كتابة باللغة العربية ويلزم تسليمها لديوان عام محافظة أسوان (إدارة التعاقدات) اثناء الطرح والترسية ، ومع الجهات المستفيدة بعد الطرح واثناء تنفيذ العقد ويشمل ذلك فترة الضمان والصيانة مع الحصول على ما يثبت انه تم التسليم أو إرسالها بالبريد السريع أو الفاكس وبشروط إثبات تسليمه.

12- تكون جميع المخاطبات والإخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالعقد وتنفيذه كتابة باللغة العربية، ويلزم تسليمها من والى الجهات الادارية مع التأكد بضرورة وصولها وتسليمها وذلك عن طريق احدى الطرق التالية (إرسالها بالبريد المسجل – الفاكس -تسليم باليد... الخ) وبشروط إثبات تسليمه على ان تكون صادرة من الاشخاص المخول لهم ذلك من الطرفين ويجب الاحتفاظ بما يثبت تسليمها.

13- يتحمل مقدم العطاء كافة تكاليف اعداد وتقديم عطائه، وكل ما يتعلق به من مهام، ولا تتحمل الجهة الطارحة او الجهة الادارية المستفيدة بأي حال من الاحوال ايه مسؤولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية.

14- إذا قام مقدم العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف فيصبح التأمين المؤقت المودع حقا للمحافظة دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أي إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر، او استيائه من أي مبالغ مستحقة او تستحق لديها او لدى أي جهة ادارية اخرى له.

15- يلتزمصاحب العطاء الفائز في تنفيذه للعقد بالتنسيق مع الجهة المستفيدة بشأن تنفيذ العقد بالنسبة لإجراءات عمليات التسليم وتقديم المستندات المتفق عليها ومتابعة اعمال الضمان والصيانة..... الخ.

16- ويكون صاحب العطاء الفائز مسئول مسؤولية كاملة عن الأضرار التي قد تترتب عما يحدث بسبب الإهمال أو التقصير أو التقاعس عن أداء الأعمال المطلوبة منها على الوجه الأكمل.

وسيتم تحميل الشركة بالمصاريف التي ستتحملها الجهة الادارية إذا ظهرت أي عيوب فنية تحول دون استخدام المنتج خلال فترة الضمان.

17- يتم تقديم العرض باللغة العربية – وفي حالة التقدم بمسند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد – ويعتبر النص العربي هو المعمول به في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

### سابعاً: التأمينات

التأمين المؤقت: -

يجب أن يكون العطاء مصحوباً بالتأمين المؤقت على النحو التالي: مبلغ وقدره (5000 ج )  
( فقط خمسة الآف جنيهاً غير ) وذلك بإحدى الصور التالية :

تسدد عن طريق :

- منظومة التحصيل الإلكتروني.

- بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي قيد أو شرط وسأرى لمدة أربعة أشهر من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية وإن يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة المستفيدة مبلغ يوازي التأمين المطلوب.

- خصماً من مستحقاته عن عمليات أخرى في الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسرى عليها أحكام القانون رقم 182 لسنة 2018 ، متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية ، على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبلغ له ، يكون موجهاً للجهة المستفيدة ، وخاص بهذه العملية محل الطرح فقط ، يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها ، وتعهداً بحجزه تحت حساب التأمين المطلوب ، إلى حين تقديم صاحب العطاء مستنداً معتمداً ومختوماً من الجهة المستفيدة بالموافقة على الصرف ، أو طلب إتاحة ذلك المبلغ للجهة المستفيدة .

- وفي جميع الأحوال يجب أن يكون التأمين المؤقت سارياً لمدة ثلاثين يوماً بعد تاريخ انتهاء مدة صلاحية سريان العطاء أو تاريخ مدة مد صلاحيته .

التأمين النهائي: -

على صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائي إلى الجهة المستفيدة خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بكتاب مرسل له عن طريق البريد أو بإبلاغه بإحدى الطرق الأخرى (تليفون-فاكس) بما يساوي 5% من قيمة أمر التوريد الصادر من الجهة المستفيدة وذلك بإحدى الصور التالية:

- الدفع والتحويل الإلكتروني.

- بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي قيد أو شرط وإن يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة المستفيدة مبلغ يوازي التأمين المطلوب.

- او خصما من مستحقاته عن عمليات أخرى في الجهة الإدارية ذاتها او غيرها من الجهات الإدارية التي تسرى عليها احكام القانون رقم 182 لسنة 2018 ، متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية ، على ان يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا معتمدا ومختوما من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له ، يكون موجهها للجهة المستفيدة ، وخاص بهذه العملية محل الطرح فقط ، يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين النهائي او جزء منه من المبالغ المستحقة لديها ، وتعهدا بحجزه تحت حساب التأمين المطلوب ، الى حين تقديم صاحب العطاء مستندا معتمدا ومختوما من الجهة المستفيدة بالموافقة على الصرف ، او طلب اتاحة ذلك المبلغ للجهة المستفيدة .

أثر عدم سداد التأمين النهائي:

إذا لم تقم الشركة صاحبة العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي في المهلة المحددة جاز للجهة المتعاقدة – بموجب إخطارها بكتاب يرسل لها بخدمة البريد السريع ، عن طريق الهيئة القومية للبريد ودون الحاجة إلى اتخاذ أي إجراء آخر – إلغاء العقد و تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطاءه بحسب ترتيب أولويات العطاءات ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق الجهة الادارية، كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة لديها للشركة صاحبة العطاء المقبول وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقات الشركة لدى أي جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحق المحافظة في الرجوع على الشركة قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

ثامنا: التوريد والتنفيذ واصدار الفواتير ومستندات الملكية والفحص والاستلام و طريقة السداد

يتم التوريد بمقر الجهات المستفيدة ، تصدر الفواتير باسم كل جهة مستفيدة، ويتم الفحص والاستلام بمقر الجهات المستفيدة بمعرفة لجنة فنية تشكلها كل جهة مستفيدة ، وتلتزم الشركة المتعاقدة بإخطار الجهات المستفيدة خطيا بمواعيد وتواريخ تسليم الاصناف محل التعاقد على ان ترفق بإخطارها صورة من مستندات الاستلام التي سوف يتم الاستلام عليها لتلاشى أي معوقات ادارية تحول دون الاستلام فى المواعيد المحددة ، ويتم الاستلام طبقا للشروط الفنية كما ورد بالعقد وامر التوريد على ان يتم التوريد والتسليم خلال ايام ومواعيد العمل الرسمية للجهات المستفيدة .

ويجب على الجهات المستفيدة استلام الاصناف في المواعيد المحددة بالعقد حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها بالعقد ، وللمتعاقدين حال تقاعس الجهة المتعاقدة عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة اسباب التقاعس ، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

ويجب على الجهات المتعاقدة إخطار ديوان عام محافظة اسوان بما يفيد اتمام التوريد للأصناف المتعاقد عليها وموافاتها بصور اوامر التوريد ومحاضر الفحص والاستلام .

تاسعا: توقيعات تقديم الشكاوى

يتولى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية التابع لوزير المالية مباشرة تلقي الشكاوى المتعلقة بأي مخالفة لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية وفحصها واتخاذ قرار في شأنها دون مقابل، ما لم تتطلب دراستها خبرات فنية متخصصة تمكنه من البت فيها، وتكون قراراته ملزمة لطرفي الشكاوى، ويجب على الجهة الإدارية تنفيذ القرار خلال مدة لا تجاوز سبعة أيام من تاريخ تسلمه ودون أن يخل ذلك بحق مقدم الشكاوى في اللجوء إلى القضاء .

ويكون لكل ذي شأن التقدم إلى الجهة الإدارية بشكواه كتابة بخصوص أي إجراء من إجراءات التعاقد وفي ذات التوقيت إخطار مكتب شكاوى التعاقدات العمومية بصورة منها، وإذا لم يفصل فيها بمعرفة الجهة الإدارية يكون له الحق في التقدم بشكواه إلى المكتب وذلك قبل اللجوء إلى جهات القضاء .

ويجوز للمكتب وقف إجراءات العملية محل الشكاوى لمدة يحددها قرار رئيس مجلس الوزراء للفصل فيها إذا كانت هناك ضرورة لذلك عدا الحالات الطارئة أو العاجلة التي يقدرها وفقا للاعتبارات التي تقدمها الجهة الإدارية، ويلتزم المكتب بنشر نتيجة ما ينتهي إليه فحصه للشكاوى المقدمة له على بوابة التعاقدات العامة.

عاشرا: أسلوب الترسية و تقييم العطاءات

● هام : سيتم الترسية على سعر الوحدة الواحدة لكل صنف من الاصناف محل الطرح على ان تقوم الجهات المستفيدة باتخاذ اللازم نحو اصدار اوامر التوريد وتحصيل التأمين النهائي و ابرام التعاقد حسب احتياجات كل جهة مستفيدة .

يتم استبعاد العطاءات غير المطابقة للشروط والمواصفات طبقا لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية والشروط والمواصفات والمتطلبات المحددة بكراسة الشروط والمواصفات .

وتتم ترسية المناقصة على صاحب العطاء الأفضل شروطا والأقل سعرا، وذلك بعد توحيد أسس المقارنة بين العطاءات من جميع النواحي الفنية والمالية، مع الأخذ في

الاعتبار العناصر التي تؤثر في تحديد القيمة المقارنة للعطاءات بحسب ظروف موضوع التعاقد وطبيعته .

وإذا تبين للجنة البت أن العطاء الأقل سعرا منخفض انخفاضا غير عادي مقارنة بالعطاءات الأخرى والقيمة التقديرية، وجب عليها طلب تفاصيل العطاء المقدم كتابة، فإذا تبين لها من دراسة ما قدمه من تفاصيل ومعلومات أن العرض المقدم منه ما يزال يثير الريبة ويتعذر التنفيذ به توصي اللجنة باستبعاده، ويتعين أن توثق اللجنة كل ما يتخذ من إجراءات أدت إلى ذلك، ووفقا لما تنظمه اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

وفي جميع الأحوال، يخطر صاحب العطاء الفائز بقبول عطائه بموجب خطاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد، مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال، كما يخطر باقي مقدمي العطاءات كتابة بما انتهت إليه الجهة الإدارية من قرارات مع وجوب إتاحة الفرصة لإيضاح أسباب عدم قبول العطاء لمن يطلب من مقدمي العطاءات.

حادى عشر: شروط فسخ العقد ووفاء المتعاقد

(أ) الفسخ الوجوبي للعقد تلقائياً وشطب المتعاقد من سجل المتعاقدين:

**يجب على المتعاقد مع الجهة الإدارية تجنب موجبات فسخ العقد، وبصفة خاصة الآتي:**

1- تقديم أي بيانات أو مستندات غير صحيحة بالذات أو الواسطة وذلك بغرض الغش أو التلاعب.

2- المخالفة للحظر المنصوص عليه بالمادة (33) من القانون أو التورط في أية ممارسات احتيالية، أو فساد، أو احتكار، ومن ذلك التواطؤ، أو منع أية منافسة لأحد أصحاب العطاءات الآخرين، أو الاتفاق معهم على أغراض غير مشروعة، وذلك بما يخل بعدالة المنافسة المشروعة والإخلال بمبادئ الشفافية والمنافسة وتكافؤ الفرص، وغير ذلك من ممارسات تخل بتطبيق أحكام القانون وهذه اللائحة.

تتولى إدارة التعاقدات فسخ التعاقد تلقائياً في هاتين الحالتين وإعداد مذكرة للسلطة المختصة لمخاطبة إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة للوقوف على رأيها في شطب اسم المتعاقد، على أن تتولى الإدارة فور ورود رأي مجلس الدولة إخطار الهيئة العامة للخدمات الحكومية بقرار الشطب لتتولى الهيئة إصدار كتاب دوري متضمناً الآتي:

(أ) اسم الجهة مصدرة القرار وتاريخ صدوره.

(ب) أسباب الشطب.

(ج) بيانات كتاب إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة من رقم وتاريخ ورقم الملف ورقم السجل.

(د) اسم صاحب العطاء أو المتعاقد المشطوب وبياناته.

وغير ذلك من البيانات التي تراها الهيئة لازمة.

وتنشر الهيئة العامة للخدمات الحكومية الكتاب الدوري من خلال النشرات المصلحية وعلى بوابة التعاقدات العامة وقيده في سجل الممنوعين من التعامل، وتلتزم جميع الجهات الإدارية بقيد الممنوعين من التعامل في السجل الخاص بذلك ويحظر التعامل معهم.

ويتم بناء على طلب المتعاقد الذي شطب اسمه إعادة قيده إذا انتفى سبب الشطب بصدور قرار من النيابة العامة بالألا وجه لإقامة الدعوى الجنائية ضده أو بحفظها إدارياً، أو بصدور حكم نهائي ببراءته مما نسب إليه، على أن يعرض قرار إعادة القيد على الهيئة العامة للخدمات الحكومية لنشره بطريق النشرات المصلحية وعلى بوابة التعاقدات العامة.

(ب) الفسخ الجوازي للعقد أو التنفيذ على الحساب:

يتعين على المتعاقد بذل أقصى جهد للالتزام بتنفيذ التزاماته التعاقدية وفقاً لما اشتمل عليه العقد، وفي حالة إخلاله بأي شرط جوهرى تضمنته شروط العقد، فعلى إدارة التعاقدات استنفاد كافة البدائل الممكنة للوصول إلى حلول تتفق مع شروط العقد، وفي حالة عدم إمكانية التوصل إلى حلول منطقية فعلى الإدارة المذكورة بما يحقق المصلحة العامة اتخاذ أحد الإجراءات الآتية:

1- فسخ العقد وفي هذه الحالة فلا يجوز إعادة طرح العملية في السنة المالية ذاتها المقرر التنفيذ فيها.

2- التنفيذ على حساب المتعاقد ما دام أن الحاجة إلى تنفيذ هذه العملية ما زالت قائمة، على أن يتم التنفيذ بالشروط والمواصفات ذاتها المعن عنها والمتعاقد على أساسها، وذلك بإحدى الطرق القانونية المنصوص عليها بالمادة (7) من القانون.

(ج) وفاة المتعاقد:

في حالة وفاة المتعاقد أثناء تنفيذ العقد، يحق للجهة الإدارية إنهاء العقد ورد التأمين النهائي للورثة ما لم يكن لها مطالبات قبل المتعاقد.

وتشكل بقرار من السلطة المختصة لجنة لحصر الأعمال المنجزة وتكلفتها وتحديد المبالغ المنصرفة حتى تاريخ الوفاة والمبالغ المتبقية له والأعمال المتبقية في العقد، ويدعى لحضور أعمال اللجنة ممثل عن ورثة المتوفي.

ويجوز السماح للورثة أو ممثلهم حال تقديمه طلب بذلك وتوافر المقدرة الفنية والمالية للاستمرار في تنفيذ العقد بالشروط والمواصفات ذاتها المحددة به، شريطة

أن يعينوا عنهم وكيلا خلال فترة لا تتجاوز شهرا من تاريخ الوفاة لإتمام الجزء غير المنفذ من العقد، وفي حالة عدم مقدرتهم أو عدم رغبتهم في إتمام العقد يتم محاسبتهم وتنفيذ الجزء المتبقي عن طريق طرح عملية أخرى وفقا لأحكام القانون وهذه اللائحة.

أما إذا كان العقد مبرما مع أكثر من متعاقد كشريك وتوفى أحدهم، جاز للجهة الإدارية إنهاء العقد مع رد التأمين النهائي ما لم يكن لها مطالبات أو السماح لبقية الشركاء بتنفيذ بنود العقد.

وفي جميع الحالات يكون إنهاء العقد دون الحاجة إلى اتخاذ أي إجراءات أخرى أو الالتجاء إلى القضاء.

ثاني عشر : التباين في المواصفات والجزاءات والغرامات

( أ ) يجوز قبول الأصناف إذا كانت نسبة التباين لا تزيد على (10%) عما هو مطلوب بالمواصفات المتعاقد على أساسها بشرط أن تكون الحاجة ماسة لقبول الصنف أو الأصناف رغم ما بها من تباين وأن يكون السعر بعد الخفض مناسباً لمثيله في السوق.

ويجب أن تقرر لجنة الفحص صلاحية الأصناف للأغراض المطلوبة من أجلها وأنه لن يترتب على قبولها ضرر بالجهة الإدارية ولا يكون قد سبق رفض عطاءات للسبب ذاته، كما تحدد اللجنة مقدار الخفض في الثمن المقابل للتباين.

ويجوز للجنة الفحص الاستعانة بفني أو أكثر من الجهات الفنية المختصة إذا رأت ضرورة لذلك ويراعى الآتي:

1- الأصناف التي تكون نسبة التباين في مواصفاتها حتى (2%) يكون قبولها بخصم مقدار الخفض في الثمن الذي قدرته اللجنة.

2- الأصناف التي تكون نسبة التباين في مواصفاتها أكثر من (2%) حتى (5%) يكون قبولها بخصم مقدار الخفض في الثمن الذي قدرته اللجنة مضافا إليه مقابل تباين مقداره (50%) من هذا المقدار.

3- الأصناف التي تكون نسبة التباين في مواصفاتها أكثر من (5%) حتى (10%) يكون قبولها بخصم مقدار الخفض في الثمن الذي قدرته اللجنة مضافا إليه مقابل تباين مقداره (100%) من هذا المقدار.

على أن يكون القبول بموافقة لجنة البت والسلطة المختصة وبشرط أن يقبل المورد كتابة هذا الخصم وإلا فيرفض الصنف وتطبق أحكام القانون وهذه اللائحة.

( ب ) إذا رفضت لجنة الفحص صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجد فيها نقص أو مخالفة للمواصفات، أو العينات المعتمدة يخطر المتعاقد بذلك كتابة بأسباب

الرفض وبوجوب سحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدل عنها ويجب أن يتم ذلك الإخطار فور صدور قرار اللجنة في ذات اليوم أو اليوم التالي على الأكثر ويلتزم المتعاقد بسحب الأصناف المرفوضة خلال سبعة أيام على الأكثر من تاريخ اليوم التالي لإخطاره، فإذا تأخر في سحبها فيكون للجهة الإدارية الحق في تحصيل مصروفات تخزين بواقع (5%) من قيمة الأصناف عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه لمدة أقصاها أربعة أسابيع وبعد انتهاء هذه المدة تتخذ إجراءات بيعها لحساب المتعاقد وتخضع من الثمن ما يكون مستحقا لها ويكون البيع وفقا لأحكام القانون وهذه اللائحة.

### (ج) التأخير في تنفيذ العقد:

يتعين على مسئول إدارة العقد، بقدر الإمكان، العمل على إزالة أية عقبات أو مشكلات قد تؤدي إلى التأخير في تنفيذ العقد سواء كان بسبب راجع للجهة الإدارية أو المتعاقد، وفي حالة حدوث تأخير في البرنامج الزمني، أو في تنفيذ العقد خارج عن إرادة المتعاقد فيجوز للسلطة المختصة لدواعي المصلحة العامة إعطاؤه مهلة لإتمام التنفيذ دون تحصيل مقابل تأخير منه، أما إذا كان التأخير راجعا للمتعاقد فيحصل منه مقابل للتأخير يحسب من بداية المهلة وبما لا يجاوز النسب الواردة بالقانون وذلك على النحو الآتي:

(أ) إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (3%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (1%) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

(ب) إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (6%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (2%) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

(ج) إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (10%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (3%) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

(د) إذا تجاوزت مدة التأخير نسبة (10%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل التأخير بنسبة (5%) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

ثالث عشر: التعاقد من الباطن

لا يجوز لصاحب العطاء الفائز اسناد كل أو بعض الاعمال الراسية عليه من الباطن .

رابع عشر: الفئات المحظور عليها التقدم بعطاءات

مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم 106 لسنة 2013 في شأن حظر تعارض مصالح المسؤولين في الدولة، وكذا القواعد الحاكمة للسلوك الوظيفي والمهني، يحظر على الموظفين والعاملين بالجهات الخاضعة لأحكام هذا القانون التقدم بالذات أو بالواسطة بعطاءات أو عروض لتلك الجهات، ولا يجوز شراء أصناف منهم أو تكليفهم بأعمال.

خامس عشر: حظر التقدم بأكثر من عطاء أو التعديل فيه

يحظر على مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لهذه العملية، ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء .

ويجب على الجهة الإدارية حال مخالفة الحظر المنصوص عليه في الفقرة الأولى من هذه المادة استبعاد العطاءات المخالفة، وأيلولة التأمين المؤقت إلى الجهة الإدارية، أو فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب، وأيلولة التأمين النهائي، وتحميل المتعاقد بأي خسارة تلحق بها إذا تبين لها مخالفة الحظر بعد التعاقد .

لا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية، ويحظر التعديل في أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد، ويسري هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز.

سادس عشر: قابلية العملية للتجزئة

العملية قابلة للتجزئة.

سابع عشر: توافر الاعتماد المالي

العملية متوافر لها اعتمادات مالية لدى كل جهة على حدى للعام المالي 2025/2026 .

ثامن عشر: وسيلة واسلوب التواصل

وسيلة التواصل: يمكن التواصل على التليفون رقم 097248111 والفاكس رقم: 0972483026، بريد اليكترونى [purchases@aswan.gov.eg](mailto:purchases@aswan.gov.eg) ، او على العنوان التالي: اسوان – حي أطلس – شارع ابطال التحرير – مبنى المحافظة رقم 1 الدور الثاني – ادارة التعاقدات السيد / محمود عوض اسماعيل – مدير ادارة التعاقدات اثناء عملية الطرح والترسية فقط .

تاسع عشر: طريقة تقديم العطاءات والبيانات الواجب توافرها في اصحاب العطاءات

يتحمل صاحب العطاء كافة تكاليف أعداد وتقديم عطائه ، وكل ما يتعلق به من مهام ، ولا تتحمل الجهة الإدارية بأي حال من الأحوال أية مسؤولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية .

وتقدم العطاءات موقعة من أصحابها وفقا للشروط المحددة بمستندات الطرح ويجب تقديمها على نموذج العطاء المدرج بكراسة الشروط والمواصفات ، ويجب أن يثبت

على كل من مظروف العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج ، ويوضع المظروفان داخل ظرف مغلق بطريفة محكمة ويوضع عليه اسم ديوان عام محافظة أسوان وعنوان إدارة التعاقدات الموضح بهذه الكراسة وما يفيد أن ما بداخله المظروف الفني والمظروف المالي ويذكر اسم العملية ورقمها وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية كما يذكر اسم صاحب العطاء .  
وتسلم العطاءات لإدارة التعاقدات قبل التاريخ أو الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية إما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد .  
وتكون محتويات المظاريف كالتالي :

1 - محتوي المظروف الفني:-

- ما يفيد سداد التأمين المؤقت باسم ديوان عام محافظة اسوان.
- ما يفيد تسجيل مقدم العطاء على بوابة التعاقدات الحكومية .
- بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء ، والمستفيد الحقيقي منه ، والمستندات المؤيدة لذلك ، ويعتد في هذا الشأن بنسخة معتمدة من عقد التأسيس أو النظام الأساسي أو هيكل رأس المال وفق آخر تعديل ، وذلك بالنسبة للشركات ، وأية بيانات أو مستندات أخرى تتعلق بالملكية وذلك بالنسبة لأصحاب العطاءات من غير الشركات .
- بيانات القيد في السجل التجاري والصناعي وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجبا قانونيا في نفس النشاط محل الطرح.
- بيانات وخبرات مقدم العطاء .
- المستندات الدالة على سابقة الأعمال لذات موضوع التعاقد.
- صورة البطاقة الضريبية (سارية) وآخر اقرار ضريبي في نفس النشاط محل الطرح.
- إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها .
- الكتالوجات والبيانات الخاصة بمصادر ونوع المواد والمهمات والمعدات والأجهزة المقدمة عن العطاء.
- الايصال الدال على شراء كراسة الشروط والمواصفات.
- الارتباط بالأسعار لمدة 90 يوما من تاريخ الفتح الفني مع احقية المحافظة بمد فترة الارتباط لفترة مماثلة إذا لزم الامر.
- اصل كراسة الشروط والمواصفات موقع عليها ومختومة بخاتم الشركة.
- شهادة القيد في ضريبة القيمة المضافة.
- يذكر اسم المسئول عن توقيع العقد وتنفيذ بنوده وصفته بالشركة.

- يرفق إقرار بالتأمين عليالعماله .
- يرفق بيان مختوم من مقدم العطاء بعدد العمليات المشارك فيها حالياً وقيمتها المالية وفي حالة عدم التقدم به يعتبر سلباً غير مشترك بأية عمليات حالياً.
- يلاحظ ألا يحتوي المظروف الفني على أي بيانات مالية – وسيتم استبعاد أي عطاء فني تضمن أي معلومات مالية داخل المظروف الفني تخص الأعمال محل الطرح.

2-محتوى المظروف المالي: -

- قيمة كل بند على حدة شاملة ضريبة القيمة المضافة وكافة الضرائب والرسوم المقررة وذلك على النموذج المرفق بكراسة الشروط والمواصفات.
- كتابة كل بند على حدي رقماً وحرافاً وذلك باللغة العربية .
- تكون قائمة الاسعار وجدول الفئات مؤرخة وموقعة من صاحب العطاء.
- شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادرة عن اتحاد الصناعات المصرية ان وجدت.

مع مراعاة عدم الكشط او المحو او التحشير في جدول الفئات وفي حالة تصحيح أي خطأ يتم اعادة كتابته رقماً وحرافاً والتوقيع عليه وختمه بختم الشركة مقدمة العطاء الفئات التي تحددها الشركة مقدمة العطاء شاملة كافة المصروفات والضرائب وتقلبات السوق والعمله والتعريفات الجمركية وغيرها من الضرائب.

عشرون: معايير التحقق من توافر شروط الكفاءة الفنية

يتم التحقق من توافر الكفاءة الفنية من واقع الشهادات المقدمة عن سوابق الاعمال في نفس النشاط، ومدى تنفيذها في التوقيات المحددة بدون تأخير مسبب.

واحد و عشرون: شروط توافر الملاءة المالية وحسن السمعة

إرفاق ما يفيد قدرة الشركة المالية على تنفيذ العقد من واقع ارصدة مقدم العطاء سواء بالبنوك او بالخزينة ضمن تقرير المحاسب القانوني والمخزون السلعي من الاصناف محل الطرح ،مع مراعاة راس المال المدفوع المثبت في السجل التجاري ،ويجب ان يرفق بيان من مقدم العطاء يرفق بالمظروف المالي يوضح عدد العمليات المشارك فيها حالياً وقيمتها المالية ،ويجب ان تتناسب قيمة راس المال مع قيمة العملية المطروحة وكذا العمليات المشارك فيها ، وفي حالة عدم التناسب سيتم رفض العطاء . كما يتم التحقق من القيمة المالية التي تم التنفيذ بها من واقع سوابق الاعمال المقدمة بالعرض الفني.

اثنين وعشرون: شروط تطبيق افضلية المنتج المحلى

مع مراعاة حكم المادة (4) من القانون رقم 5 لسنة 2015 في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية، يعد المنتج المقدم عن توريدات مستوفية لنسبة المكون الصناعي المصري أقل سعرا إذا لم تتجاوز نسبة الزيادة فيه (15%) من قيمة أقل عطاء غير مستوف .

ويعد العطاء المقدم عن الخدمات أو الأعمال الفنية التي تقوم بها جهات مصرية أقل سعرا إذا لم تتجاوز نسبة الزيادة فيه (15%) من قيمة أقل عطاء أجنبي، ويستثنى من ذلك العطاءات المقدمة في عقود المشروعات المنصوص عليها في المادة (3) من القانون رقم 5 لسنة 2015 المشار إليه وما تشمله هذه المشروعات أو يكون لازما لها من خدمات أو أعمال فنية .

ثلاث وعشرون: نسبة الدفعة المقدمة وطلب تحديد اوجه صرفها

- نظرا لطبيعة العملية لن يتم السماح بصرف دفعات مقدمة عن هذه الاصناف .

اربع وعشرون: تحديد مدة الضمان، ومدة الصيانة ونوعها

- تضمن الشركة المورد اصناف الأحبار بأنواعها لمدة عام من تاريخ التوريد ضد عيوب الصناعة، وإذا ظهرت عيوب فنية في التصنيع وليس سوء الاستخدام اثناء فترة الضمان يتم استبدال الحبار الذي ظهرت فيه العيوب الفني بحبار آخر جديد على نفقة الشركة المورد .

خمس وعشرون: آلية تسوية المنازعات

يجوز لطرفي العقد في حالة حدوث خلاف أثناء تنفيذه، وقبل اللجوء إلى القضاء أو التحكيم بحسب الأحوال، الاتفاق على تسويته عن طريق التوفيق أو الوساطة، وبموافقة السلطة المختصة مع التزام كل طرف بالاستمرار في تنفيذ التزاماته الناشئة عن العقد .

كما يجوز للمتعاقد اللجوء إلى القضاء للمطالبة بالتعويض عما يكون قد لحقه من أضرار نتيجة إخلال الجهة الإدارية بتنفيذ التزاماتها الواردة بالعقد بخطأ منها، ما لم يوافق الوزير المختص بالجهة الإدارية على اللجوء إلى التحكيم وتتضمنه شروط العقد، ويتفق عليه الطرفان وفقا للقواعد والإجراءات المنصوص عليها في قانون التحكيم في المواد المدنية والتجارية الصادر بالقانون رقم 27 لسنة 1994.

ومع عدم الإخلال بأحكام المادة (51) من القانون، على طرفي العقد بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقا لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق ما يوجبه حسن النية.

وبمراعاة أحكام المادة (91) من القانون، يجوز أن تتضمن شروط الطرح والعقد مراحل وآليات تسوية الخلافات والمنازعات بين طرفيه، وفي هذه الحالة يتعين على الجهة الإدارية قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع المتعاقد اتخاذ الإجراءات الآتية:

1- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.

2- قيام إدارة التعاقدات إعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.

3- تسوية الخلافات التي نشأت بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيجب الاتفاق عليها وعرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

4- يتم توجيه الدعوة للمتعاقد لعقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته.

5- إذا لم يتم التوصل إلى اتفاق يتم اللجوء إلى القضاء أو التحكيم بحسب ما تنص عليه شروط التعاقد.

ست وعشرون: مدة سريان العقد

تنتهي مدة التعاقد في 2025/6/30، وتلتزم الشركات الفائزة بالعملية بثبات الاسعار خلال هذه المدة ولا يحق لها طلب اية تعويضات عن هذه العملية بأي شكل من الاشكال .

### العطاء المالي للعملية رقم ( ) لسنة 2026 لتوريد أحبار مختلفة للديوان العام والادارات التابعة له والوحدات المحلية ومديريات الخدمات

م	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	ملاحظات
1	بالشريحة HP 408 (331 A)				
2	HP Pro 402(26 A)				
3	بالشريحة HP PRO 404 (59 A)				
4	بالشريحة HP Pro MFP M 428 fdn (59 A)				
5	HP Pro 400 (80 A)				
6	HP laser Jet P 2055(05 A)				
7	Hp p2035 (05 A)				
8	HP laser Jet 1320( 49 A)				
9	HP laser Jet P2015 (53 A)				
10	HP laser Jet P2014(53 A)				
11	HP laser Jet P2018(12 A)				
12	HP laser Jet P1020 (12 A)				
13	HP laser Jet P1102 (85 A)				

كراسة الشروط ومواصفات الخاصة بالمناقصة العامة رقم ( ) للعام المالي 2025/2026 لتوريد أحبار مختلفة

				HP Pro M1132(85 A)	14
				HP 1005 (35 A)	15
				HP PRO MFP M225dn (83 A)	16
				HP PRO MFP M127fn (83 A)	17
				HP M15 a (44 A)	18
				HP M28 a (44 A)	19
				Hp 602 (90A) بالشريحة	20
				Hp 611 (147A) بالشريحة	21
				Samsung SL-M 4020 ND(203S)	22
				Samsung ML-3710(205E)	23
				Kyocera ECOSYS P2040 dn (TK-1170) بالشريحة	24
				Kyocera ECOSYS M2635 dn (TK-1150) بالشريحة	25

نموذج العرض المالي

ملاحظات	سعر الوحدة	الكمية	الوحدة	الصف	م
				Brother MFC- L5755DW (TN-3417) بالشريحة	26
				Canon LBP 2900(FX9)	27
				Xerox Phaser 3330 بالشريحة	28
				Utax – ta P4030 dn بالشريحة	29
				Sharp AR- 5520 (AR-02FT) شريحة	30
				Sharp AR- 5620 (MX-236FT) شريحة	31
				Sharp AR- 5731 (MX312AT) شريحة	32
				Sharp AR- 5320 (AR-016 FT) شريحة	33
				Sharp AR- 6020 (MX- 237 GT) شريحة	34
				Sharp AR-m160 (AR-202NT) شريحة	35
				Develop ineo 226 (TN118)	36
				Develop ineo 215 (TN118)	37
				Develop ineo 164 (TN116)	38
				Develop ineo 458 e (TN516) شريحة	39
				Develop ineo C658 (TN514 BK) بالشريحة TN514 C) بالشريحة TN514 M) بالشريحة TN514 Y) بالشريحة	40
				Toshiba E-STUDIO 2303A (T-2309) بالشريحة	41

				Toshiba E-STUDIO 2523A (T-2323C) بالشريحة	42
				Toshiba E-STUDIO 206(T-4590U) بالشريحة	43
				Canon ir 2018 (C-EXV14)	44
				Canon ir 2020 (C-EXV14)	45
				Canon ir 2270 (C-EXV11 – GPR-15)	46
				Xerox Workcenter 5325 بالشريحة	47
				Xerox Workcenter 5740 بالشريحة	48
ملاحظات	سعر الوحدة	الكمية	الوحدة	الصف	م
				Xerox Workcenter 5330 بالشريحة	49
				RexRotary MP2000	50
				Ricoh MP201	51
				Ricoh MP1600	52

أقر بأنني اطّعت على كراسة الشروط والمواصفات وإنني دراستها دراسة جيدة ودرست اقتصاديات توريد هذه الاصناف وإنني تقدمت بعتائي على ضوء ذلك ملتزماً بهذه الاسعار عن المدة المتفق عليها بكراسة الشروط دون زيادة خلال هذه المدة .

اسم مقدم العطاء :  
التوقيع :  
خاتم الشركة